

## نصوص عامة

ظهير شريف معتبر بمثابة قانون رقم 1.93.227 صادر في  
3 ربيع الآخر 1414 (20 سبتمبر 1993) بإنشاء جامعة الأخوين بإفراان

الحمد لله وحده

الطابع الشريف - بداخله :

(الحسن بن محمد بن يوسف بن الحسن الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا أسماء الله وأعز أمره أننا :

بناء على الدستور ولاسيما الفصل 101 منه ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المجتمع في 13 من  
صفر 1414 (3 أغسطس 1993) ؛

ورعيا للمكانة التاريخية والثقافية التي تحتلها المملكة المغربية باعتبارها  
أرضا عربية إفريقية تتبوأ موقعا استراتيجيا متميزا وتمتاز بانتماها الى  
الحضارة العربية الاسلامية وفتحتها على أوروبا وأمريكا وآسيا ؛

ورعيا لما للعلوم والتكنولوجيا والفنون من دور حاسم في تحرير ورفاهية  
الأمم العصرية ولضرورة العمل على النهوض بها حفاظا على مكتسباتنا  
وتعزيزا للدور الذي تفخر مملكتنا بالقيام به باعتبارها وطن اللقاء والحرية  
والتسامح ؛

ورغبة منا في إغناء جهازنا التعليمي بإنشاء جامعة جديدة تكون هياكلها  
التنظيمية والتربوية والعلمية مستوحاة من الأنظمة المتقدمة وتصبح مركز إبداع  
تتجلى فيه مظاهر التقدم الانساني في جميع مجالات المعرفة وإطارا للتعاون  
اوالتفاهم بين الشعوب والحضارات ؛

ورغبة منا في أن تساهم هذه الجامعة في تكوين أطر ذات كفاءة عالية  
المستوى تسعى دائما لكسب المزيد من المعرفة وتعميق الثقافة والتشبع بقيم  
التضامن البشري والتسامح ؛

ورغبة منا في أن تتبوأ اللغة العربية والثقافة العربية الاسلامية مكانة خاصة  
في جميع مستويات وشعب الدراسة بهذه الجامعة مع اعتماد الانجليزية لغة  
رئيسية للتعليم بها ،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يأتي :

## الباب الأول

في أغراض الجامعة ونظامها الأساسي

المادة 1

تنشأ تحت الرياسة الشرفية لجلالتنا الشريفة مؤسسة للتعليم العالي والبحث  
العلمي لا تسعى الى الربح ، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ويطلق  
عليها اسم « جامعة الأخوين بإفراان » .

يكون مقر جامعة الأخوين بإفراان ويمكن أن تلتحق بها مؤسسات للتعليم  
والبحث تحدث في أي مكان آخر من مملكتنا الشريفة .

تخضع جامعة الأخوين لرقابة إدارية يعهد بها الى لجنة تتألف من :  
- وزير الأوقاف والشؤون الاسلامية ؛  
- وزير التربية الوطنية ؛

- أمين السر الدائم لأكاديمية المملكة المغربية ؛

- أمين السر الدائم لأكاديمية الحسن الثاني للعلوم والتقنيات .

المادة 2

تقوم جامعة الأخوين بالمهام التالية :

- تلقين تعليم عال يشمل مختلف مجالات المعرفة ويتيح تنوع أساليب  
التأهيل وتحقيق المراءة بينها وبين تطور الاحتياجات والمعلومات ؛
- المساهمة في التحكم في أنواع التكنولوجيا المتقدمة وتطبيقها ؛
- تحقيق برامج للبحث العلمي والتقني في جميع الميادين التي تحظى  
بالاهتمام في النطاق الوطني أو المجال الدولي ؛
- تشجيع التأهيل المستمر وتنمية المعلومات ونشر المعرفة ؛
- المشاركة في تأهيل أطر رفيعة المستوى .

ولجامعة الأخوين ، في نطاق المهام الممندة اليها بظهيرنا الشريف هذا  
المعتبر بمثابة قانون ، أن تقيم علاقات تعاون مع الجامعات أو الهيئات التي  
تشتغل بالتعليم أو البحث ، سواء أكانت وطنية أم دولية ، كما يكون لها أن ترتبط  
بعلاقات كذلك مع المنشآت العامة والخاصة في جميع قطاعات الاقتصاد  
الوطني .

وتشمل جامعة الأخوين كليات ومعاهد ومراكز للبحث .

## الباب الثاني

في مجلس إدارة جامعة الأخوين ورئيسها

المادة 3

يدير جامعة الأخوين مجلس إدارة ويتولى تدبير شؤونها رئيس الجامعة .

## الفصل الأول

في مجلس إدارة جامعة الأخوين

المادة 4

ينتمتع مجلس إدارة جامعة الأخوين بجميع الصلاحيات اللازمة لتحقيق  
أغراض الجامعة والقيام بتسييرها على أفضل وجه ويتولى لهذه الغاية :

- تحديد التوجهات العامة للجامعة واتخاذ التدابير اللازمة لوضعها موضع  
التنفيذ ؛

- حصر ميزانية الجامعة وحساباتها وتعيين الأغراض التي تخصص لها  
الأموال المتحصلة من ذلك وتحديد المبلغ السنوي لرسوم التسجيل  
بالجامعة ومصروفات الدراسة بها واتخاذ القرارات المتعلقة بتحويل المنح  
الدراسية ؛

- تحديد النظام الأساسي للقائمين بالتعليم والبحث في الجامعة والنظام  
الأساسي لموظفيها الإداريين والفنيين اللذين يجب أن توافق عليهما اللجنة  
المشار إليها في المادة الأولى أعلاه ؛

## المادة 10

لمجلس إدارة جامعة الأخوين أن ينشئ في حظيرته لجانا دائمة أو خاصة بقضايا معينة ، يحدد النظام الداخلي تركيبها وصلاحياتها وطريقة تسييرها.

## المادة 11

يجتمع مجلس إدارة جامعة الأخوين كلما دعت الحاجة الى ذلك ومرتين في كل سنة على الأقل.

ولا تكون مداواته صحيحة إن اجتمع عقب الدعوة الأولى الموجهة اليه للانعقاد إلا إذا حضرها نصف أعضائه على الأقل.

وإذا لم يتوافر هذا النصاب ، يدعى المجلس الى الاجتماع مرة ثانية خلال أجل لا يتعدى ثلاثين يوما وتكون مداواته حينئذ صحيحة مهما كان عدد أعضائه الحاضرين.

وتصدر قرارات المجلس بأغلبية أصوات أعضائه الحاضرين فإن تساوت رجح الجانب الذي يكون فيه الرئيس.

## المادة 12

ينشأ مكتب تابع لمجلس إدارة جامعة الأخوين يرأسه رئيس هذا المجلس ويضم الى جانبه نائب الرئيس والأمين العام وروساء اللجان الدائمة المحدثة في حظيرة المجلس.

يتولى المكتب خلال الفترات الفاصلة بين دورات مجلس إدارة الجامعة تسوية القضايا التي يفوض إليه هذا المجلس تسويتها ويراقب تسيير شؤون الجامعة. ويحدد النظام الداخلي طريقة تسيير المكتب.

## المادة 13

إذا ارتكب عضو من مجلس إدارة جامعة الأخوين ما من شأنه أن يثقل من شرف المجلس بصورة خطيرة أو أهمل عن قصد وإصرار المهام الموكولة اليه جاز لمجلس الإدارة ، بعد اطلاع جلالتنا الشريفة على الأمر، أن يقرر شغور منصبه بأغلبية ثلثي أعضاء المجلس على الأقل.

## المادة 14

يجب أن توافق على النظام الداخلي للجنة المشار إليها في المادة الأولى أعلاه.

## المادة 15

يرفع مجلس إدارة جامعة الأخوين سنويا الى جلالتنا الشريفة تقريرا عن أعمال الجامعة.

## الفصل الثاني

## في رئيس الجامعة

## المادة 16

يرفع مجلس إدارة جامعة الأخوين الى جلالتنا الشريفة اسم من يرشحه لرياسة الجامعة ، ويكون تعيين رئيس الجامعة لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد.

يشارك رئيس الجامعة في اجتماعات مجلس إدارتها وفي اجتماعات المكتب التابع له على سبيل الاستشارة. ولا يجوز أن يجمع بين رياسة الجامعة وعضوية مجلس إدارتها.

- اتخاذ القرارات الهادفة الى إنشاء الكليات والمعاهد ومراكز البحث التابعة للجامعة وتحديد اختصاصاتها ؛

- اتخاذ القرارات الهادفة الى إنشاء مؤسسات ملحقة بالجامعة ؛

- وضع الأنظمة الداخلية المتعلقة بتسيير مجلس الادارة وتبوير شؤون الجامعة.

## المادة 5

يتألف مجلس إدارة جامعة الأخوين من ستة وعشرين عضوا على الأقل وستة وخمسين عضوا على الأكثر.

ولا يجمع بين عضوية مجلس الادارة ومزاولة أي وظيفة إدارية أو تعليمية أو متعلقة بالبحث في حظيرة جامعة الأخوين.

## المادة 6

تكون مدة العضوية في مجلس إدارة جامعة الأخوين أربع سنوات ولا يجوز لأي عضو أن يحصل على عضوية المجلس أكثر من ثلاث مرات.

## المادة 7

يرفع مجلس إدارة جامعة الأخوين الى جلالتنا الشريفة أسماء الأشخاص الذين يرغب في ترشيحهم ليكونوا أعضاء فيه.

ويجري انتخاب الأعضاء الجدد خلال الشهر التالي للشهر الذي تعرب فيه جلالتنا الشريفة عن قبول ترشيحهم.

ولا يجري التصويت على أي مرشح تعرب جلالتنا الشريفة عن عدم قبول ترشيحه.

## المادة 8

ينتخب مجلس إدارة جامعة الأخوين من بين أعضائه رئيسا ونائبا للرئيس وأميننا عاما.

وتعرض أسماء المرشحين لمنصب رئيس مجلس الادارة ونائبه والأمين العام على جلالتنا الشريفة للبت في شأن قبول ترشيحهم.

## المادة 9

يرأس رئيس مجلس إدارة جامعة الأخوين اجتماعات المجلس ويحدد جدول أعماله.

ويمثل الجامعة في علاقاتها مع الادارات والهيئات المؤسسية والجامعات الوطنية والأجنبية والأفراد.

ويجوز له أن يفوض وظائفه التمثيلية الى رئيس الجامعة.

ويقبل الهبات والوصايا المقدمة للجامعة.

ويساعد نائب الرئيس رئيس مجلس الادارة ويحل محله إذا غاب أو عاقه عائق.

ويتولى الأمين العام سكرتارية مجلس الادارة ويسهر على تحرير محاضر مداواته ويقوم بحفظها.

ويجوز لرئيس مجلس الادارة أن يفوض بعض صلاحياته الى نائبه أو الى الأمين العام.

## المادة 17

يتولى رئيس جامعة الأخوين تنفيذ قرارات مجلس إدارتها.

ويتمتع بجميع الصلاحيات اللازمة لتدبير شؤونها ويقوم لهذه الغاية بالمهام الآتية :

- تمثيل جامعة الأخوين في علاقاتها مع الإدارات وغيرها فيما يتعلق بالقضايا التي فرضها إليه رئيس مجلس إدارة الجامعة ؛
- اتخاذ جميع التدابير التحفظية وتمثيل الجامعة في المحاكم ؛
- إلزام نمة الجامعة عن طريق إبرام تصرفات أو عقود أو صفقات باسمها ومسك حسابات المصروفات المتكتم بها وتصفية مصروفات وموارد الجامعة ؛
- تدبير شؤون جميع مرافق الجامعة ؛
- تنسيق نشاطات مختلف كليات ومعاهد ومراكز الجامعة ؛
- اقتراح المرشحين سواء لوظائف التعليم والبحث في الجامعة أو للوظائف العليا الإدارية والفنية بها واستصدار الموافقة على تعيينهم من مجلس إدارة الجامعة ؛
- التعيين في الوظائف الأخرى غير المشار إليها أعلاه ؛
- اطلاع رئيس مجلس إدارة الجامعة على النقط التي يرى من المفيد إدراجها في جدول اجتماعات المجلس.

ويجوز لمجلس إدارة الجامعة أن يفوض إلى رئيس الجامعة تسوية قضايا معينة.

## المادة 18

يساعد رئيس الجامعة نائب أو نواب يكلف أحدهم بالشؤون الأكاديمية ويمكنهم أن يحصلوا على تفويض من الرئيس لممارسة بعض اختصاصاته ، ويحدد عدد نواب الرئيس وطريقة تعيينهم وصلاحياتهم في النظام الداخلي لمجلس إدارة الجامعة.

## الباب الثالث

## في التنظيم الأكاديمي لجامعة الأخوين

## المادة 19

ينشأ تحت رئاسة رئيس جامعة الأخوين مجلس أكاديمي يتألف من :

- نائب رئيس الجامعة المكلف بالشؤون الأكاديمية ؛
- عمداء كليات الجامعة ؛
- مديرو مراكز البحث والمعاهد التابعة لها ؛
- ثلاثة أساتذة رسميين من كل كلية ينتخبهم زملاؤهم لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد.

ولرئيس الجامعة أن يدعو للمشاركة في اجتماعات مجلسها الأكاديمي على سبيل الاستشارة أي شخص يرى فائدة في إسهامه في مداولاته.

وإذا غاب رئيس جامعة الأخوين أو عاقه عائق رأس اجتماع مجلسها الأكاديمي نائب الرئيس المكلف بالشؤون الأكاديمية.

## المادة 20

يجتمع المجلس الأكاديمي لجامعة الأخوين بدعوة من رئيسه كلما دعت الحاجة إلى ذلك ومرتين في كل سنة جامعية على الأقل ، ويضع رئيسه جدول أعمال اجتماعاته.

وتصدر قرارات المجلس الأكاديمي بأغلبية الأعضاء المتألف منهم فإذا تساوت رجع الجانب الذي يكون فيه الرئيس.

ويضع المجلس الأكاديمي القواعد الإجرائية المتعلقة بانتقاد وتسيير اجتماعاته وينشئ من اللجان ما يراه لازماً لحسن تسييره وتكلف إحدى اللجان بالشهادات.

ويحدد المجلس الأكاديمي تركيب وطرائق تسيير اللجان المشار إليها أعلاه.

## المادة 21

يتولى المجلس الأكاديمي لجامعة الأخوين :

- الارتقاء بالمستوى الثقافي في حظيرة الجامعة والحفاظ عليه وفق ما تقتضيه الرسالة الموكولة إلى الجامعة ؛
- اقتراح شروط قبول التلاميذ وبرامج الدراسة ونوع الشهادات المسلمة وشروط الحصول عليها ؛
- تزكية مرشحي مختلف كليات الجامعة للحصول على منح دراسية أو جوائز.

## المادة 22

اقترحات المجلس الأكاديمي لجامعة الأخوين المتعلقة بشروط قبول الطلبة المغاربة والاجانب في الجامعة وبنظام الدراسة والامتحانات وبرامج التعليم والبحث بها يرفعها رئيسه إلى مجلس إدارة الجامعة لاستصدار الموافقة عليها.

## المادة 23

يسلم مجلس إدارة جامعة الأخوين باقتراح من لجنة الشهادات للطلبة الذين تتوافر فيهم المتطلبات الأكاديمية المتفقة مع المعايير المعتمدة في هذا الباب لدى الهيئات الدولية ، شهادات البكالوريوس والماجستير والدكتوراة (Ph. D) كما يسلم المجلس أيضا أي شهادة أخرى تحضر داخل الجامعة.

ولمجلس إدارة الجامعة أن يمنح أيضا شهادات شرفية باقتراح من المجلس الأكاديمي للجامعة.

ويوقع الشهادات المشار إليها في الفترتين السابقتين رئيس مجلس إدارة الجامعة ورئيس الجامعة.

## المادة 24

يجوز أن يوقف فورا بقرار من رئيس جامعة الأخوين كل طالب أخل بضوابط الجامعة ولاسيما بإقدامه على تصرفات تنافي حسن السلوك أو بقيامه باستعمال أو حيازة أو توزيع مخدرات أو مواد بيسيكوتروبية psychotropes بصورة غير شرعية.

يكون رئيس جامعة الأخوين مسؤولا عن الانضباط داخل هذه المؤسسة ويستعين بمجلس تأديبي يبت في المخالفات لأنظمة الجامعة.

ويحدد النظام الداخلي للجامعة طريقة تسيير المجلس التأديبي والعقوبات التي يتعرض لها مرتكبو المخالفات وشروط إيقاعها.

## الباب الرابع

## في النظام المالي لجامعة الأخوين

## المادة 25

ميزانية جامعة الأخوين هي الوثيقة التي تقرر وتقدر موارد الجامعة وتكاليفها وتأنن في قبض الأولى والصرف على الأخرى.

ورعيا لأن موقع المغرب الجغرافي يؤهله طبيعيا لاستقبال جميع نوي المواهب الراغبين في تقاسم المعرفة العلمية والتقنية التي تعتبر بمثابة تراث تشترك فيه الإنسانية جمعاء ؛

ورعيا لما تدعو اليه الحاجة من توجيه أعمال البحث العلمي نحو اتجاهات مفيدة للبشرية وحصر تطبيقاته في الحدود التي تفرضها متطلبات الأخلاق السامية ؛

ورعيا لأن من واجبات مؤسسات الدولة أن تقدر مظاهر الابداع الفكري حق قدرها وتحيطها بما هي أهل له من التكريم ؛

ونظرا للخير العميم الذي سيتاح لشعبنا العزيز ولسائر الشعوب التي تشاطره التطلع الي الاستمتاع السلمي بثمار العلم المادية والمعنوية ان تجنيه من وجود مؤسسة رفيعة المستوى تتكفل خلقيا بضمان المبادئ المومأ اليه أعلاه بصورة فعالة ؛

ورغبة منا في أن تتخذ هذه المؤسسة شكل واسم أكاديمية الحسن الثاني للعلوم والتقنيات وان تستظل برعايتنا المباشرة ؛

ورغبة منا في أن تضم في حظيرتها رجالا ونساء استطاعوا ان يرتقوا الي اعلى الدرجات في المجموعة العلمية الدولية بفضل ما اوده من أعمال وما يتصفون به من مواهب وعلم وحكمة ؛

ورغبة منا في ان تتكون منهم جماعة يتساوى افرادها في الحقوق والواجبات ويختارون بكل حرية من ينضم الي صفوفهم ، غير معتبرين في ذلك سوى الاستحقاق الشخصي ورضا جلالتنا الشريفة عن انتخابهم أعضاء في أكاديميتنا هذه ؛

ورغبة منا في ان يتمتعوا في مؤسسات الدولة بأسمى مقامات الاحترام وأسمى درجات التكريم ؛

ورغبة منا في أن يتمكنوا - ما امد الله في عمرهم - من تقديم ثمرة علمهم وحكمتهم الي جلالتنا الشريفة كلما طلبنا ذلك والى خلفنا وشعبنا ما تعاقبت الأزمان ؛

ورغبة منا في أن يشركوا معهم عددا مساويا لعدددهم من اقرانهم الذين ساهموا في تقدم الحضارة واستحقوا بذلك أعلى درجات المجد بين مختلف فئات العلماء في العالم وفي شتى مجالات المعرفة العلمية ؛

ورغبة منا في أن يتمتع هؤلاء الأعضاء المشاركون بنفس ما يتمتع به الاعضاء المقيمين من حقوق وامتيازات ؛

ورغبة منا في ان تصبح أكاديميتنا هذه مرجعا في مجالات العلم والتكنولوجيا والأخلاق المرتبطة بها ؛

ورغبة منا في أن يكون هدفها اشاعة الطمأنينة المعنوية في مختلف المجتمعات وتحقيق الازدهار المادي والفكري لها ؛

راجين ان تصبح مثابة لسمو التفكير ، ومنارا تهدي به البشرية في بحثها عن عهد جديد ، وسبيلا يبسر لها أساليب التحكم في التقلبات التي تجتازها ويساعدها على تحقيق ما تريده لها العناية الربانية ؛

داعين الله جل جلالته - والامن فيه سبحانه عظيم - ان يبقي أكاديمية الحسن الثاني للعلوم والتقنيات كما نريده لها ونقصده منها ؛

لهذا كله ،

وتضع اللجنة المشار إليها أعلاه أيضا النظام الداخلي المؤقت لجامعة الأخوين وتتهي أعمالها عندما يعقد مجلس إدارة الجامعة أول إجتماع له.

وينتخب مجلس إدارة الجامعة تدريجيا وفي الوقت المناسب بقية أعضائه الذين لاتزال مقاعدهم شاغرة وذلك وفق الاجراءات المقررة.

## الباب السابع

### أحكام ختامية

المادة 34

ينشر ظهيرنا الشريف هذا المعتبر بمثابة قانون في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 3 ربيع الآخر 1414 (20 سبتمبر 1993)

وقمه بالمطف :

الوزير الأول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني

ظهير شريف معتبر بمثابة قانون رقم 1.93.364 صادر في 19 من ربيع الآخر 1414 (6 أكتوبر 1993) بإنشاء أكاديمية الحسن الثاني للعلوم والتقنيات.

الحمد لله وحده

الطابع الشريف - بداخله :

(الحسن بن محمد بن يوسف بن الحسن الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا أسماء الله واعز أمره أننا :

بناء على الدستور خصوصا الفصل 101 منه ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المجتمع في 18 من ربيع الآخر 1414 (5 أكتوبر 1993) ؛

ورعيا للدور المتزايد الذي يقوم به العلم في تطور الانسانية والمسير بها نحو المزيد من السعادة المادية والروحية ؛

ورعيا لان التحكم في العلوم والتقنيات يعتبر تكملة جوهرية للسيادة الوطنية التي تم بسطها في عهدنا على مجموع أراضي مملكتنا بعون الله ووفاء للقسم الذي ادينناه بين يدي والدنا المنعم جلالة محمد الخامس نعمده الله برحمته ؛

ورعيا لما للابداع العلمي وللمستجدات التكنولوجية من دور هام في اطراد التطور الاجتماعي والنماء الاقتصادي لدى الأمم الحديثة ؛

ونظرا لأن المغرب بلد غني بموارده البشرية التي هي ثمرة الجهود الجسيمة المبذولة منذ الاستقلال لتزويد رعايانا الأعزاء بما يلزمهم في مجال التربية والتأهيل العلمي ؛

ورعيا لما تدعو اليه الضرورة من إدماج الجامعات بخاصة ، ومؤسسات البحث العلمي والتقني بعمامة ، في نسيج البلاد الاجتماعي والاقتصادي ؛

ورعيا للدور الذي تقوم به المبادلات والاتصال في رفع قيمة المعرفة العلمية والمهارات التكنولوجية وتنميتها ونشرها على أوسع نطاق ؛

ورعيا لأن ثقافتنا العربية الاسلامية ترفع من مكانة التطلع العلمي بقدر ما تعلى من شأن الطموح الي التفضيلة ؛

Créé avec